ويذكر عن ابن عباس { لا تعضلوهن } لا تقهروهن . { حوبا } / 2 / إثما . { تعولوا } / 3 / تميلوا . { نحلة } / 4 / النحلة المهر .

[ش (الآية) وتتمتها { إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل ا فيه خيرا كثيرا . . } . (بفاحشة مبينة) أي بسوء خلق ظاهر أو نشوز أو إعراض أو زنا ثابت ففي هذه الأحوال له أن يضايقها أو يطلب منها شيئا من المال الذي أعطاها ليطلقها . وانظر الحديث الآتي . . (تميلوا) أي عن العدل بين الزوجات . (نحلة) فريضة مسماة أو عطاء واجبا وفسرت بالمهر . وهي في الأصل العطاء عن طيب نفس بدون عوض]